

سنن أبي داود

1265 - حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن عاصم عن عبد الله بن سرجس قال .
فلما الصلاة في A النبي مع دخل ثم الركعتين فصلى الصبح يصلي A والنبي رجل جاء Y
انصرف قال " يا فلان أيتها صلاتك التي صليت وحدك أو التي صليت معنا " ؟ . K صحيح